وزارة التربية والتعليم

الإدارة العامة للتعليم الثانوي

التوجيه الفني- وحدة التجريبيات

****

السيد الاستاذ / مدير مديرية التربية والتعليم بمحافظة .....

تحية طيبة وبعد ،،،

نفيد سيادتكم أن :

المادة الأولي من القرار الوزارى رقم (١٩٥) الصادر بتاريخ ٢٠١١/٥/٢٢ تنص على :

يستبدل بنص المادة ٣٠ من القرار الوزارى رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠٠٥ فى شأن المدارس التجريبية الرسمية للغات ، النص الأتى :

يصرف للعاملين بالمدارس التجريبية الرسمية للغات مقابل للعمل بالمدارس التجريبية بما لا يتجاوز ٧٠٪ من حصيلة خدمات التجريب بالمدرسة وفقا للنسب الآتية :

(أ) ١٠٠ ٪ من المرتب الأساسى لمدير المدرسة .

(ب) ٧٥٪ من المرتب الأساسى لوكلاء المدرسة .

(ج) ٧٥٪ من المرتب الأساسى لمدرسى اللغة الإنجليزية والفرنسية والرياضيات والعلوم بشرط أن يكونوا من المتخصصين فى المادة .

(ح) ٥٠٪ من المرتب الأساسى لمدرسى المواد الدراسية المختلفة التى تدرس باللغة العربية والاخصائى الاجتماعى والنفسى وأخصائى التطوير التكنولوجى وأمناء المكتبات وأمناء المعامل ، والإداريين ، والعمال .

ويشترط للصرف العمل فى المدرسة التجريبية بصفة دائمة ، وأن يكون ضمن هيكلها الوظيفى أو من المنتدبين إليها ، وألا تقل مدة عمله كل شهر عن ٢٠ يوما ،فيما عدا شهر فبراير فيجب ألا تقل مدة العمل عن ١٨ يوما ، وفى جميع الأحوال يرتبط صرف مكافأة كل عامل بالمدرسة بأدائه المتميز .

ويتم صرف المكافأة للمدرسين بنسبة عدد الحصص التى يقوم المدرس بتدريسها خلال الشهر منسوبة إلى نصابه المقرر بعد استيفاء عدد أيام العمل فى الشهر طبقا لحكم الفقرة السابقة، وذلك على النحو الآتى :

عدد الحصص

المكافأة = المرتب الأساسى x ـــــــــــــــــــــــــــــ x نسبة صرف المكافأة

النصاب القانونى المقرر للوظيفة

وتصرف المكافأة عن أشهر عطلة المدارس الصيفية طبقا لما تم صرفه فى آخر شهر من العام الدراسى.

- وحيث أثير التساؤل عن احتساب أيام الامتحانات لمعلمى واخصائى وإدارى المدارس التجريبية هل هى ايام عمل فعلية من عدمه.
- فإننا نود أن نوضح بأن أيام الامتحانات تعتبر أيام عمل فعلية.

برجاء التفضل بالنظر والتنبيه نحو مراعاة ذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مسئول التجريبيات | مدير الإدارة

المدير العام

محمد سعد محمد

١٠ / ١٠ / ٢٠١١

رئيس الإدارة المركزية للتعليم الثانوي العام

أ/ جمال محمد العربي